

سلسلة الذهب فيما رواه الشافعي عن مالك عن نافع عن ابن عمر

31 وبه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من باع نخلا قد أبرت فثمرها للبائع إلا أن يشترط المبتاع